والله اعلم واما صفة الانذار فقال القاضي روي ابن حبيب
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه يقول انشدكن بالعهد الذي
اخذ عليكم سليمان بن داود ان لا تؤذونا وان لا تظهرن لنا
وقال مالك يكفيه ان يقول احرج عليك بالله واليوم
الاخر ان لا تبدو لنا ولا تؤذينا ولعل مالكا اخذ لفظ التحريج
مما وقع في صحيح مسلم فحرجوا عليها ثلاثا والله اعلم **قوله** صلى الله
عليه وسلم ذا الطفيتين هو بضم الطاء المهملة واسكان الفاء قال
القاضي قال العلماء الخطان الابيضان على ظهر الحية واصل
الطفية خوصة المقل وجمعها طفى شبه الخطين على ظهرها بجوصتي
المقل واما الابتر فهو قصير الذنب وقال النضر بن شميل
هو صنف من الحيات ازرق مقطوع الذنب لا تنظر اليه
حامل الا الفت ما في بطنها **قوله** صلى الله عليه وسلم تستسقط
الحبل معناه ان المراة الحامل اذا نظرت اليهما وخافت اسقطت
الحمل غالبا وقد ذكر مسلم في روايته عن الزهري انه قال نرى
ذلك من سمها واما يلتمسان البصر ففيه تاويلان ذكرهما الخطابي
واحدهما معناه يخطفان البصر ويطمسانه بحرة نظرها
اليه بخاصة جعلها الله تعالى في بصرها اذا وقع على بصر الانسان
ويؤيد هذه الرواية الاخرى في مسلم يخطفان البصر والرواية
الاخرى يلتمسان البصر والثاني انهما يقصدان البصر للسم
والنهشي والاول اصح واشهر قال العلماء في الحيات نوع
يسمى الناظر اذا وقع نظره على عين انسان مات من ساعته
والله اعلم قوله يطاردن حية اي يطلبها ويتبعها ليقتلها
قوله نهى عن قتل الجنان هو بجيم مكسورة ونون مفتوحة
وهي الحيات جمع جان وهي الحية الصغيرة وقيل الدقيقة
الخفيفة وقيل الدقيقة البيضا قوله نفخ خوجه له هي بفتح الحا

واسكان الواو وهي كوة بين دارين او بيتين يدخل منها وقد
تكون في حايط منفرد **قوله** صلى الله عليه وسلم ويتبعان ما في
بطون النسا اي يسقطانه كما سبق في الروايات الباقية على ما سبق
شرحه واطلق عليه التتبع مجازا ولعل فيهما طبا لذلك جعله الله
تعالى خصيصة فيهما قوله عند الاطم بضم الهمزة والطا وهو القصر
وجمعه اظام كعنق واعناق قوله امر محرما بقتل حية فيه جواز
قتلها للمحرم وفي الحرم وانه لا ينذرها في غير البيوت وان قتلها
مستحب **قوله** فكان ذلك الفتى يستاذن رسول الله صلى الله عليه
وسلم بانصاف النهار فيرجع الى اهله قالت العلما هذا الاستيذان
امتثالا لقوله تعالى واذا كانوا معه على امر جامع لم يذهبوا حتى يستاذنوه
وانصاف النهار بفتح الهمزة اي منتصفه وكانه وقت لاخير
النصف الاول واول النصف الثاني فجمعه كما قالوا ظهور الترسين
واما رجوعه الى اهله فليطالع حالهم ويقضي حاجتهم ويونس
امراته فانها كانت عروسا كما ذكر في الحديث **قوله** صلى الله عليه
وسلم فاذنوه ثلاثة ايام فان بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه فانما هو
شيطان قالت العلما معناه اذا لم يذهب بالانذار علمتم انه ليس
من عوامر البيوت ولا ممن اسلم من الجن بل هو شيطان فلا حرمة له
فاقتلوه ولن يجعل الله له سبيلا للانتصار عليكم بناره بخلاف
العوامر ومن اسلم والله اعلم

باب استحباب

قتل الوزغ قولها ان النبي صلى الله عليه وسلم امرها بقتل
الاوزاغ وفي رواية امر بقتل الوزغ وسماه فويسقا وفي
رواية من قتل وزغة في اول ضربة فله كذا وكذا حسنة ومن
قتلها في الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة لدون الاولى
وان قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة لدون الثانية
وفي رواية من قتل وزغا في اول ضربة بسبعين حسنة قال اهل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)